

المحاضرة التاسعة: معايير التدقيق الجزائرية الاصدار الثالث

حددت الإصدارات الثالثة لمعايير التدقيق الجزائرية ضمن المقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017 حيث احتوى هذا الأخير على أربعة معايير نذكرها فيما يلي :

- المعيار الجزائري للتدقيق 520 "الإجراءات التحليلية"
- المعيار الجزائري للتدقيق 570 "استمرارية الاستغلال"
- المعيار الجزائري للتدقيق 610 "استخدام أعمال المدققين الداخليين"
- المعيار الجزائري لتدقيق 620 "استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق"

1- المعيار الجزائري للتدقيق 520 "الإجراءات التحليلية"

يعالج هذا المعيار استخدام المدقق للإجراءات التحليلية باعتبارها أداة مراقبة بحيث تقوم بتقدير المعلومات المالية من خلال ترابطها مع معلومات مالية أخرى ، و تتضمن الإجراءات التحليلية مقارنات مع معطيات سابقة أو تقديرية للكيان أو لكيانات مشابهة. و ذلك يكون باستخدام طرق بسيطة أو معقدة و هذا باللجوء إلى تقنيات إحصائية استحدثتها تم لتحديد و تحليل التغيرات الهامة أو الاتجاهات الغير متوقعة.

ويهدف هذا المعيار إلى أنه على المدقق أن يجمع العناصر المقنعة الدالة و الموثوقة من خلال وضع الإجراءات التحليلية المادية. و تصور إجراءات تحليلية في تاريخ قريب من نهاية عملية التدقيق للتأكد من التناسق بين معرفته المكتسبة للكيان و كشفه المالية.

و يقوم محافظ الحسابات بالاجراءات التالية:

- تقدير ملائمة الإجراءات التحليلية، كما يجب عليه التأكد من فعاليتها في كشف الاختلال و الانحراف.
- الأخذ بالحسبان مستوى دقة و موثوقية النتائج المنتظرة من الإجراءات التحليلية.
- يتصور ويضع حيز التنفيذ إجراءات تحليلية في تاريخ قريب من نهاية أعمال التدقيق لتساعده في تأسيس خلاصة تامة حول توافق الكشوف المالية مع معرفته للكيان.
- عند تحليل نتائج الإجراءات التحليلية و تبين للمدقق أن هناك مخاطر لم يتم اكتشافها يجب عليه طلب معلومات من الإدارة و جمع عناصر مقنعة لتأكيد الردود التي تم الحصول تليها ووضع إجراءات تدقيق أخرى

2- المعيار الجزائري للتدقيق 570 "استمرارية الاستغلال"

إن هدف المدقق من هذا المعيار هو :

- جمع الأدلة الكافية و الملائمة المتعلقة بمدى تطبيق الإدارة لفرضية استمرارية الاستغلال عند إعداد الكشوف المالية .
- استخلاص النتائج حول وجود عدم يقين مرتبط بأحداث أو ظروف من شأنها بعث شك كبير في قدرة الكيان على مواصلة استغلاله ؛ وذلك انطلاقا من العناصر المقنعة التي تم جمعها.و تحديد تأثير ذلك على تقرير المدقق.

3-المعيار الجزائري للتدقيق 610 : استخدام أعمال المدققين الداخليين

يعالج هذا المعيار شروط و فرصة انتفاع المدقق الخارجي من أعمال التدقيق الداخلي إذا تبين له أن وظيفة التدقيق الداخلي بإمكانها أن تفيده في القيام بمهمته

وعرف هذا المعيار الخبير المعين من طرف المدقق على أنه الشخص الطبيعي أو الهيئة ذوي خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة أو التدقيق، و التي تستخدم أعمالهم في هذا الميدان من طرف المدقق لمساعدته في جمع العناصر المقنعة الكافية و الملائمة.

أ- يعالج هذا المعيار الإجراءات التي على المدقق أن يقوم بها عند استعانته بخبير يعينه للقيام بمراقبة خاصة تتطلب خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة و التدقيق، إضافة إلى كيفية الأخذ باستنتاجات الخبير

ب- لا يعالج هذا المعيار الحالات التالية :

- الحالة التي يكون الفريق المكلف بالمهمة عضوا واحدا ، أو تحصل على رأي من شخص طبيعي أو من هيئة لها خبرة في مجال متخصص في المحاسبة أو التدقيق
- عندما يستخدم المدقق أعمال لشخص طبيعي أو لهيئة لها خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة أو التدقيق، و يكون هذا الشخص أو الهيئة معين من طرف الإدارة

مسؤولية المدقق

أ- يتحمل المدقق كامل المسؤولية عند إبداء رأيه ، و لا تخفف عنه المسؤولية باستخدامه لأعمال الخبير الذي عينه.

ب- إذا تأكد المدقق من أن أعمال الخبير الذي عينه ملائمة لاحتياجات التدقيق ، فيمكن استخدام هذه الأعمال كعناصر مقنعة

الهدف من المعيار

أ- تحديد الحالات التي تكون فيها الاستعانة بخبير الذي يعينه ضرورية .

ب- و في حالة الاستعانة بالخبير المعين ، على المدقق أن يحدد إن كانت أعمال الخبير ملائمة لاحتياجات التدقيق